تحديث القواعد التنفيذية للمواد الصادرة في اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات السعوديين من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم والمتعلقة بترقية أعضاء هيئة التدريس بجامعة الباحة

المملكة العربية السعودية، الباحة-ص.ب(1988)
هاتف:966-17-7257700 فاكس:966-17-7257777
KINGDOM OF SAUDI ARABIA, Al-Baha P.O.Box(1988)
Tel:966-17-7257700 Fax:966-17-7257777
contact@bu.edu.sa @BahaUniversity
bu.edu.sa

المادة الحادية والعشرون

يشترط للتقدم للترقية من رتبة أستاذ مساعد إلى رتبة أستاذ مشارك:

١. خدمة لا تقل عن أربع سنوات في رتبة أستاذ مساعد في جامعة سعودية أو جامعة أخرى معترف بها، على ألا تقل مدة الخدمة في الجامعات السعودية عن سنة واحدة.
٢. استيفاء الحد الأدنى من الإنتاج العلمي المطلوب للترقية وفقاً لأحكام المادة الثانية والثلاثين من هذه اللائحة.
٣. أن يكون ما تقدم به من إنتاج علمي قد نشر أو قبل للنشر أثناء شغله رتبة أستاذ مساعد.

القاعدة التنفيذية

أولاً: تحتسب مدة الخدمة من تاريخ قرار المجلس العلمي بتعيينه على رتبة أستاذ مساعد.

ثانياً: يجب على المتقدم للترقية لدرجة أستاذ مشارك ممن انتقل للعمل بالجامعة ولديه مدة نظامية تؤهله للتقدم للترقية أن يمضي سنة على الاقل بجامعة الباحة، ويشترط أن يتقدم بوحدة واحدة على الأقل منشورة أو مقبولة للنشر (منفردةً كانت أو تجميعاً لعدد من البحوث المشتركة) بعد تعيينه في الجامعة مع الإشارة الصريحة للانتماء لجامعة الباحة.

المادة الثانية والعشرون

يشترط للتقدم للترقية من رتبة أستاذ مشارك إلى رتبة أستاذ:

١. خدمة لا تقل عن أربع سنوات في رتبة أستاذ مشارك في جامعة سعودية أو جامعة أخرى معترف بها، على ألا تقل مدة الخدمة في الجامعات السعودية عن سنة واحدة.
٢. استيفاء الحد الأدنى من الإنتاج العلمي المطلوب للترقية وفقاً لأحكام المادة الثالثة والثلاثين من هذه اللائحة.
٣. أن يكون ما تقدم به من إنتاج علمي قد نشر أو قبل للنشر أثناء شغله لرتبة أستاذ مشارك.

القاعدة التنفيذية

أولاً: تحتسب مدة الخدمة من تاريخ موافقة المجلس العلمي على الترقية على رتبة أستاذ مشارك،

ثانياً: في حالة شغل عضو هيئة التدريس وظيفة أستاذ مشارك علمياً؛ ولم تتم ترقيته وظيفياً؛ تحتسب المدة التي قضاها في الوظيفة علمياً ضمن المدة المطلوبة للترقية لرتبة أستاذ.

ثالثاً: يجب على المتقدم للترقية لدرجة أستاذ ؛ ممن انتقل للعمل بالجامعة ولديه مدة نظامية تؤهله للتقدم للترقية أن يمضي سنة على الاقل بجامعة الباحة، ويشترط أن يتقدم بوحدة واحدة على الأقل منشورة أو مقبولة للنشر (منفردةً كانت أو تجميعاً لعدد من البحوث المشتركة) بعد تعيينه في الجامعة مع الإشارة الصريحة للانتماء لجامعة الباحة.

المملكة العربية السعودية, الباحة-ص.ب(1988)
هاتف:966-17-7257700 فاكس:966-17-7257777
KINGDOM OF SAUDI ARABIA, Al-Baha P.O.Box(1988)
Tel:966-17-7257700 Fax:966-17-7257777
contact@bu.edu.sa @BahaUniversity
bu.edu.sa

المادة الثالثة والعشرون

لعضو هيئة التدريس الحق في التقدم إلى مجلس القسم بطلب الترقية قبل اكتمال المدة النظامية بمدة أقصاها ستة أشهر.

القاعدة التنفيذية

لا تتم الترقية العلمية لعضو هيئة التدريس إلا بعد إكمال المدة النظامية المحددة بأربع سنوات.

المادة الرابعة والعشرون

تحتسب مدة الإعارة والندب والإيفاد لأغراض الترقية على النحو الآتي:

١. كامل المدة إذا كانت الإعارة أو الندب أو الإيفاد إلى جهة علمية وكان العمل في مجال التخصص.
٢. نصف المدة إذا كانت الإعارة أو الندب أو الإيفاد إلى جهة غير علمية وكان العمل في مجال التخصص.
٣. لا تحتسب المدة لغرض الترقية إذا كان العمل في غير مجال التخصص.

المادة الخامسة والعشرون

تتم ترقية أعضاء هيئة التدريس وفق المعايير الآتية:

١. الإنتاج العلمي.
٢. التدريس.
٣. خدمة الجامعة والمجتمع.

القاعدة التنفيذية

خدمة الجامعة والمجتمع تشمل: على سبيل المثال المشاركة في أعمال اللجان والتطوير والجودة بالقسم والكلية والجامعة وأنشطتها الثقافية والعلمية والرياضية والتفاعل الإيجابي مع متطلبات المجتمع وخدمته، والمناسبات الوطنية، وتقديم الخدمات في مؤسسات المجتمع الحكومية والأهلية، مع إرفاق ما يثبت ذلك.

المادة السادسة والعشرون

إجراءات الترقية:

١. يقدم عضو هيئة التدريس طلب الترقية إلى مجلس القسم المختص ويتضمن ما يأتي:
   أ- بيان بالمؤهلات العلمية والوظيفية والتدرج الوظيفي.
   ب- بيان بالنشاطات التدريسية.
   ج- بيان بنشاطه في مجال خدمة الجامعة والمجتمع.
   د- خمس نسخ على الأقل من الإنتاج العلمي المقدم للترقية والبيانات الموضحة له.
   هـ- أي معلومات إضافية لدعم طلب الترقية.
   و- أي معلومات أو وثائق أو نماذج أخرى يطلبها مجلس القسم أو مجلس الكلية أو المجلس العلمي.

المملكة العربية السعودية، الباحة-ص.ب(1988)
هاتف:966-17-7257700 فاكس:966-17-7257777
KINGDOM OF SAUDI ARABIA, Al-Baha P.O.Box(1988)
Tel:966-17-7257700 Fax:966-17-7257777
contact@bu.edu.sa @BahaUniversity
bu.edu.sa

٢. ينظر مجلس القسم في طلب الترقية ويتحقق من استيفاء الشروط والإجراءات ويوصي برفع الطلب إلى مجلس الكلية مع اقتراح أسماء عدد من المحكمين المتخصصين لا يقل عن ثمانية.

٣. ينظر مجلس الكلية في الطلب بناءً على توصية مجلس القسم، ويرشح عدداً من المحكمين المتخصصين لا يقل عن ثمانية ممن رشحهم مجلس القسم أو من سواهم.

القاعدة التنفيذية

١. لا يحق للمتقدم للترقية حضور مناقشة مجلس القسم – الكلية لموضوعة، أو من لهم به قرابة إلى الدرجة الثانية.

٢. فيما يتعلق بطلب الترقية الذي يقدمه عضو هيئة التدريس إلى مجلس القسم المختص، يتم استيفاء كافة المتطلبات وتعبئة النماذج المعدة من قبل المجلس العلمي لترقية أعضاء هيئة التدريس المتوفرة على صفحة المجلس العلمي الإلكترونية، وارسال نسخة الكترونية واحدة فقط من الإنتاج العلمي المقدم للترقية.

٣. يقترح مجلسي القسم والكلية أسماء عدد من المحكمين المتخصصين لا يقل عن ثمانية من جامعات مختلفة.

٤. يدرس المجلس العلمي طلب الترقية بناءً على توصية مجلسي القسم والكلية، ويقوم بعد الدراسة بما يأتي:

أ- اختيار خمسة محكمين لتقويم البحوث، ثلاثة منهم أساسيون، والرابع فاحصاً احتياطياً أولاً، والخامس فاحصاً احتياطياً ثانياً يلجأ إليهما عند الحاجة.

ب- إرسال البحوث والبيانات الخاصة بالترقية إلى المحكمين بطريقة سرية لتقويمها وفق النموذج الذي يُعد من قبل المجلس العلمي.

ج- اتخاذ قرار بترقية عضو هيئة التدريس أو بعدم الموافقة على ترقيته، وذلك بعد النظر في تقارير المحكمين، والتقارير الخاصة بنشاط المتقدم للترقية في مجال التدريس وخدمة الجامعة والمجتمع.

د- إذا قرّر المجلس عدم الموافقة على الترقية لضعف الإنتاج العلمي، يقوم بتحديد مصير الأبحاث المقدمة، وما يستبعد منها، وما يصح تقديمه مرة أخرى؛ على أن يشتمل الحد الأدنى للترقية في حال طلب الترقية مرة أخرى وحدة بحثية جديدة –على الأقل– للمتقدم للترقية إلى رتبة أستاذ مشارك، ووحدتين بحثيتين جديدتين –على الأقل– للمتقدم للترقية إلى رتبة أستاذ.

٥. الشروط الواجب توافرها في المحكمين:

أ- يجب أن يكون المحكّم عضو هيئة تدريس، ينتمي إلى مؤسسة علمية، ويجوز الاستعانة به للتحكيم بعد تقاعده من المؤسسة العلمية.

ب- يجب أن يكون المحكم متخصصا في المجال العلمي للمتقدم.

ج- يجب أن يكون المحكم مجيداً للغة التي كتبت بها البحوث المنشورة أو المواد العلمية المراد تحكيمها.

د- يراعى ألا يكون لأحد المحكمين علاقة قربى بالمتقدم إلى الدرجة الرابعة. كما يراعى ألا يكون بينهما اتصال علمي مثل التدريس أو الإشراف أو التعاون البحثي وما في حكمها.

هـ- لا يجوز أن يكون المحكم منتميا للجامعة التي حصل منها المتقدم للترقية على درجة الدكتوراه. ولا للجامعة التي يعمل بها حالياً.

و- يلتزم المحكم بنماذج التحكيم المعتمدة من قبل المجلس العلمي وتسليمها مكتملة.

المملكة العربية السعودية, الباحة-ص.ب(1988)
هاتف:966-17-7257700 فاكس:966-17-7257777
KINGDOM OF SAUDI ARABIA, Al-Baha P.O.Box(1988)
Tel:966-17-7257700 Fax:966-17-7257777
contact@bu.edu.sa @BahaUniversity
bu.edu.sa

المادة السابعة والعشرون

يتم تقويم جهود عضو هيئة التدريس المتقدم للترقية على أساس (١٠٠) مائة نقطة مقسمة على النحو الآتي:

(٦٠) ستون نقطة للإنتاج العلمي.

(٢٥) خمس وعشرون نقطة للتدريس.

(١٥) خمس عشرة نقطة لخدمة الجامعة والمجتمع.

ويضع مجلس الجامعة معايير تقويم المشاركة في التدريس وخدمة الجامعة والمجتمع بناء على توصية من المجلس العلمي.

القاعدة التنفيذية

يتم تقويم مشاركة عضو هيئة التدريس في أنشطة التدريس وخدمة الجامعة والمجتمع والمساهمة في أعمال الجودة وفق النموذج المعد لهذا الغرض، ويتم تحديث النموذج وتعديله حسب ما تقتضيه الحاجة.

المجال	درجة التقييم	مرجعية التقييم
الإنتاج العلمي	ستون نقطة	المحكمين
التدريس	خمس وعشرون نقطة	رئيس القسم وعميد الكلية
خدمة الجامعة والمجتمع	خمس عشرة نقطة	رئيس القسم وعميد الكلية أو المرجع الإداري للمتقدم

.

المادة الثامنة والعشرون

يجب ألا يقل مجموع ما يحصل عليه عضو هيئة التدريس لكي تتم ترقيته عن (٦٠) ستين نقطة، على ألا يقل ما يحصل عليه المرشح للترقية عن (٣٥) خمس وثلاثين نقطة في مجال الإنتاج العلمي للترقية إلى رتبة أستاذ مشارك و(٤٠) أربعين نقطة للترقية إلى رتبة أستاذ، وتتم الترقية إلى رتبة أستاذ مشارك بأغلبية رأي المحكمين الثلاثة، أما الترقية إلى رتبة أستاذ فتتم بإجماع رأي المحكمين الثلاثة، وفي حال موافقة اثنين من المحكّمين على الترقية وعدم موافقة المحكّم الثالث، يحال الإنتاج العلمي إلى محكم رابع ويكون رأيه نهائياً.

القاعدة التنفيذية

١. يلتزم المحكمون بضوابط وضع الدرجة المستحقة لكل إنتاج علمي، وفي حالة مخالفته يعاد إليه نموذج التحكيم لتصحيحه بما يتفق مع المادة السابعة والعشرين، والمادة الثامنة والعشرين.

٢. إذا تقدم عضو هيئة التدريس بعدد من الوحدات أكثر من الحد الأدنى المطلوب للترقية وقرر أحد المحكمين إلغاء بعض الوحدات واستبعادها، واعتماد المتبقي والتوصية بالترقية يتم اعتماد التوصية إذا كان عدد الوحدات المتبقية تفي بالحد الأدنى للترقية.

٣. إذا أجمع المحكمون الثلاثة على التوصية بترقية المتقدم إلى رتبة أستاذ مشارك أو أستاذ، فإنه يتم تقدير نقاط الإنتاج العلمي من خلال حساب متوسط النقاط التي منحها كل محكم.

المملكة العربية السعودية، الباحة-ص.ب(1988)
هاتف:966-17-7257700 فاكس:966-17-7257777
KINGDOM OF SAUDI ARABIA, Al-Baha P.O.Box(1988)
Tel:966-17-7257700 Fax:966-17-7257777
contact@bu.edu.sa @BahaUniversity
bu.edu.sa

٤. إذا أوصى محكمان من ثلاثة، بترقية المتقدم إلى رتبة أستاذ مشارك، فإنه يتم تقدير نقاط الإنتاج العلمي المستحقة من خلال حساب متوسط النقاط التي منحها المحكمان الموصيان بالترقية، وتستبعد النقاط الممنوحة من قبل المحكم الذي أوصى بعدم الترقية.

٥. إذا أوصى ثلاثة محكمين من أصل أربعة، بترقية المتقدم إلى رتبة أستاذ، فإنه يتم تقدير نقاط الإنتاج العلمي المستحقة من خلال حساب متوسط النقاط التي منحها المحكمون الموصون بالترقية، وتستبعد النقاط الممنوحة من قبل المحكّم الذي أوصى بعدم الترقية.

٦. في حال عدم التوصية بالترقية يتم تحديد مصير الأبحاث المقدمة على النحو التالي:

أ- الأبحاث التي يتم تقديمها مرة أخرى للترقية هي التي تحصل على الحد الأدنى للترقية لاثنين من المحكمين على أن تكون الدرجة الممنوحة للبحث الواحد لكلا المحكمين (٣٥) فأكثر من (٦٠) لدرجة أستاذ مشارك، و (٤٠) فأكثر من (٦٠) لدرجة أستاذ.

ب- يُبلّغ من رُفضت ترقيته بصورة سرية بقرار المجلس العلمي مرفق به نسخة من تقارير المحكمين.

ج- يجوز لمن رفضت ترقيته أن يتقدم بطلب الالتماس ولمرة واحدة فقط لإعادة النظر في رفض ترقيته إلى رئيس المجلس العلمي عن طريق رئيس القسم الأكاديمي وعميد الكلية خلال (٦٠) يوماً من استلام قرار المجلس العلمي، ويكون قرار المجلس العلمي نهائياً بعد دراسة الالتماس وغير قابل للاعتراض عليه.

٧. عند رفض ترقية عضو هيئة التدريس يمكن له التقدم مرة أخرى، وفقاً لما يلي:

أ- يجب أن يشمل الحد الأدنى للترقية على وحدة بحثية جديدة منشورة أو مقبولة للنشر للترقية لأستاذ مشارك ووحدتين بحثيتين جديدتين منشورة أو مقبولة للنشر في حال الترقية لأستاذ.

ب- يشترط مضي ستة أشهر من تاريخ قرار المجلس العلمي بعدم الترقية قبل السماح له بإعادة التقديم على الترقية، ما لم يكن الرفض بسبب كون الإنتاج العلمي مستلاً من رسائل الماجستير، أو الدكتوراه، أو مؤلفات سابقة، أو بسبب الإخلال بالأمانة العلمية.

ج- إذا أشار أحد المحكمين إلى وجود مخالفة مثل الإخلال بالنزاهة العلمية أو مخالفة الأعراف العلمية أو غيرها؛ فيحال تقرير المحكم إلى لجنة داخلية يشكلها المجلس العلمي لفحص الانتاج العلمي. وفي حال تأكدت اللجنة من وجود إخلال بالنزاهة العلمية تُطلب إفادة المتقدم للترقية لإبداء مرئياته على تقرير المحكم أو اللجنة، وذلك خلال شهر من تاريخ استلامه تقرير المحكم، ثم تُدرس الإفادة من قبل اللجنة ذاتها، وتوصي بأحد الإجراءات التالية:

- عدم ثبوت شبهة الإخلال بالنزاهة العلمية وتستكمل إجراءات الترقية طبقاً لآراء المحكمين.
- ثبوت شبهة الإخلال بالنزاهة العلمية والتوصية بعدم الترقية، مع إحالة المتقدم إلى لجنة التأديب وفق المواد ٨٢-٩١ من اللائحة المنظمة لشؤون أعضاء هيئة التدريس، ولا يحق له التقدم للترقية مرة أخرى إلا بعد مرور عام من صدور القرار.

المملكة العربية السعودية، الباحة-ص.ب(1988)
هاتف:966-17-7257700 فاكس:966-17-7257777
KINGDOM OF SAUDI ARABIA, Al-Baha P.O.Box(1988)
Tel:966-17-7257700 Fax:966-17-7257777
contact@bu.edu.sa @BahaUniversity
bu.edu.sa

- في حال لم تتمكن اللجنة من الوصول إلى قرار نهائي بشأن شبهة الإخلال بالنزاهة العلمية يحال البحث وتقرير المحكم المتضمن لشبهة الإخلال بالنزاهة العلمية، وإفادة المتقدم إلى الترقية إلى فاحصين أثنين من خارج الجامعة للنظر والرفع بتوصياتهم للمجلس العلمي، ولا تكون توصياتهما بالترقية من عدمها، وإنما في ثبوت المخالفة من عدمها، وتعرض كافة التقارير على المجلس العلمي لاتخاذ القرار النهائي.

د- يمنح أعضاء هيئة التدريس من غير السعوديين فرصة واحدة للترقية إلى رتبة أستاذ مشارك أو أستاذ، وفي حال كان قرار المجلس العلمي بعدم الموافقة على الترقية ورغبة العضو في التقدم بطلب ترقية مرة أخرى؛ فعليه أن يتحمل التكاليف المادية للتحكيم المترتبة على ذلك ويتم ذلك من خلال الإيداع في حساب معهد الدراسات والخدمات الاستشارية بالجامعة.

المادة التاسعة والعشرون

يدخل ضمن الحد الأدنى للإنتاج العلمي المطلوب لترقية عضو هيئة التدريس ما يأتي:

١. البحوث المنشورة أو المقبولة للنشر في مجلات علمية محكمة، ويضع المجلس العلمي معايير قبول المجلات المحكمة.
٢. البحوث المحكمة المقدمة للمؤتمرات والندوات العلمية المتخصصة إذا كانت منشورة بأكملها أو مقبولة للنشر، ويقبل منها وحدة واحدة فقط.
٣. البحوث المحكمة المنشورة أو المقبولة للنشر من مراكز البحوث الجامعية المتخصصة.
٤. المحكم من الكتب الجامعية والمراجع العلمية، ويقبل منها وحدة واحدة فقط.
٥. تحقيق الكتب النادرة المحكم، ويقبل منها وحدة واحدة فقط.
٦. الترجمة المحكمة للكتب العلمية المتخصصة، ويقبل منها وحدة واحدة فقط.
٧. الكتب والبحوث المطبوعة من قبل هيئات علمية يعتمدها المجلس العلمي وتكون خاضعة للتحكيم، ويقبل منها وحدة واحدة فقط.
٨. الاختراعات والابتكارات التي صدرت لها براءات من مكاتب براءات الاختراع التي يعترف بها المجلس العلمي.
٩. النشاط الإبداعي المتميز وفق قواعد يعتمدها مجلس الجامعة بناءً على توصية المجلس العلمي، ويقبل منه وحدة واحدة فقط.

القاعدة التنفيذية

أولاً: معايير قبول المجلات العلمية:

يقبل فقط لأغراض الترقية الأبحاث المنشورة أو المقبولة للنشر في المجلات المدرجة في قواعد البيانات التالية:

- شبكة العلوم "Web of Science" (WoS).
- سكوبس (Scopus).
- بوبميد (PubMed).
- أرسيف (ARCIF).

المملكة العربية السعودية، الباحة-ص.ب(1988)
هاتف:966-17-7257700 فاكس:966-17-7257777
KINGDOM OF SAUDI ARABIA, Al-Baha P.O.Box(1988)
Tel:966-17-7257700 Fax:966-17-7257777
contact@bu.edu.sa @BahaUniversity
bu.edu.sa

- المجلات العلمية المحكمة الصادرة عن الجامعات أو الجمعيات العلمية أو المراكز البحثية المتخصصة والمحكمة، وفق الضوابط التالية:

١. أن يكون للمجلة هيئة تحرير من ذوي الاختصاص في موضوعات المجلة، وألا تقل الرتبة العلمية لرئيس هيئة التحرير ولأغلبية أعضاء هيئة التدريس عن أستاذ مشارك وقت قبول أو نشر البحث.
٢. أن تكون المجلة محكمة، وأن يكون لها قواعد للنشر تبين كيفية قبول البحوث بالمجلة وتحكيمها.
٣. أن يكون مضى على صدور المجلس سنتان، أو صدر منها أربعة أعداد على الأقل، ويستثنى من ذلك مجلات الجامعات السعودية.
٤. أن تكون المجلة في مجال التخصص العام أو ذات علاقة بتخصص المتقدم للترقية.
٥. أن تصدر المجلة من مؤسسات أكاديمية كالجامعات وما في حكمها، أو جهات علمية، متخصصة ممثلة في الجمعيات العلمية، أو معاهد ومراكز الأبحاث والدراسات الحكومية، أو أي مجلات أخرى مقرة من المجلس العلمي.
٦. أن يكون للمجلة منصة رقمية تحتوي قائمة المحتويات ومستخلصات البحوث المنشورة.
٧. أن تكون المجلة مدرجة في قواعد البيانات البيليوغرافية العربية، مثل: قواعد دار المنظومة (**Edusearch, AraBase, IslamicInfo, HumanIndex, Ecolink**)، أو في قواعد البيانات البيليوغرافية الأجنبية، مثل: **(EBESCO, ProQuest, Emerald, ERIC, Sag Journals, Taylor &Francis)**، أو ما يماثلهما من قواعد بيانات.
٨. ألا تكون المجلة مخصصة لنشر أبحاث الطلبة أيا كانت مرحلتهم الدراسية بمختلف التخصصات (**Student Journal**).
٩. ألا تكون المجلة مخصصة للباحثين المبتدئين **(Junior researchers' Journal)**.
١٠. يطبّق على المجلات الإلكترونية التي ليس لها نسخة ورقية المعايير ذاتها المطبقة على المجلات الورقية.
١١. أن يكون للمجلة رقم دولي **(ISSN)**.
١٢. تقبل وحدتان بحثيتان كحد أعلى منشورة أو مقبولة للنشر عن طريق مراكز البحوث الجامعية المتخصصة ضمن الحد الأدنى المطلوب للترقية، وأن تكون في نفس تخصص المتقدم.

ثانياً: معايير قبول خطابات قبول النشر:

١. أن تكون الإفادة بقبول النشر على المطبوعات الرسمية للجهة التي تقوم بالنشر.
٢. أن يكون خطاب القبول موقعاً من رئيس أو مدير تحرير المجلة، ويجوز للمجلس العلمي أن يقبل توقيع المخول بالتوقيع من غيرهم.
٣. أن يحتوي الخطاب على عبارات صريحة ومحددة بقبول البحث للنشر بشكل نهائي.
٤. أن يتضمن الخطاب تاريخ تحريره، واسم المجلة العلمية والجهة العلمية التابعة لها، وعنوان الورقة العلمية، وأسماء الباحثين.
٥. لا تقبل صور خطابات القبول أو الصور المصدقة أو الخطابات المرسلة بالفاكس لغرض القبول النهائي، وتقبل إذا جاءت من البريد الإلكتروني الرسمي للمجلة، وللمجلس التحقق من مصداقيتها بالطرق المناسبة.

المملكة العربية السعودية, الباحة-ص.ب(1988)
هاتف:966-17-7257700 فاكس:966-17-7257777
KINGDOM OF SAUDI ARABIA, Al-Baha P.O.Box(1988)
Tel:966-17-7257700 Fax:966-17-7257777
contact@bu.edu.sa @BahaUniversity
bu.edu.sa

٦. لا تقبل خطابات القبول المبدئية أو المشروطة بشروط مثل القيام بإجراء تصحيحات لغوية أو دفع رسوم أو نحو ذلك.

ثالثاً: يُحتسب ضمن الحد الأدنى المطلوب للترقية الأعمال التالية:

١. الأبحاث الأصيلة والمنشورة ضمن الجزء الرئيس من المجلة (Original/ Research Article).

٢. مقالات المراجعة /المقالات الاستعراضية (Review Article)، والمقالة الخاصة (Special Article)، والاتصال الخاص (Special Communication)، وما شابه ذلك من الأعمال البحثية شريطة أن تتميز بجهد علمي واضح يشتمل على تحليل وتوصيات يقبلها المجلس العلمي بما لا يزيد عن وحدة بحثية واحدة.

٣. البحوث القصيرة (Short Articles)، والمذكرة العلاجية (Therapeutic Note) وتقارير الحالة (Case Reports) وما شابه ذلك من الأعمال البحثية إذا كانت تسير وفق الهيكل المتبع في البحوث بحيث تحتوي على ملخص Abstract ومقدمة Introduction ومنهجية Methodology وتحليل Analysis ونتائج Results ومناقشة Discussion ومراجع References بما لا يزيد عن وحدة بحثية واحدة.

٤. لا تقبل الأبحاث المنشورة أو المقبولة للنشر في مجلة يشغل المتقدم فيها رئاسة التحرير، أو عضوية الهيئة التحريرية، أو الاستشارية، أو الهيئة العلمية للمجلة وقت قبول البحث.

رابعاً: لا يُحتسب ضمن الحد الأدنى المطلوب للترقية الأعمال التالية:

- خطاب إلى المحرر Letters to the Editor
- مراجعة الكتب Book Reviews
- تحرير الكتب Editorial
- تعليقات Editorial Comments
- مراسلة Correspondence
- مناظرة Debate
- المقالات العامة General Articles
- وجهة نظر فنية Point of Technique
- تقرير فني Technical Report
- مذكرة تقنية Technical Note
- ملاحظة بحثية Research Note
- اتصال Communication

خامساً: تقبل البحوث المحكمة المقدمة للمؤتمرات والندوات العلمية المتخصصة إذا كانت منشورة بأكملها أو مقبولة للنشر ويقبل منها وحدة واحدة فقط وفق الشروط التالية:

١. أن تكون الجهة المنظمة للمؤتمر أو الندوة العلمية مؤسسة علمية، أو بحثية، أو منظمة محلية، أو إقليمية، أو عالمية؛ يقبلها المجلس العلمي (مثل: الجامعات، والهيئات العلمية والمعاهد، والجمعيات العلمية أو المهنية، ومراكز البحوث العلمية المتخصصة في مجال المؤتمر، أو المؤتمرات المصنفة).

المملكة العربية السعودية، الباحة-ص.ب(1988)
هاتف:966-17-7257700 فاكس:966-17-7257777
KINGDOM OF SAUDI ARABIA, Al-Baha P.O.Box(1988)
Tel:966-17-7257700 Fax:966-17-7257777
contact@bu.edu.sa @BahaUniversity
bu.edu.sa

٢. أن يكون البحث المقبول للنشر في المؤتمر أو الندوة العلمية قد خضع للتحكيم من قبل محكمين مختصين، وليس من قبل لجنة عامة للمؤتمر أو الندوة، على أن يتم إرفاق ما يثبت ذلك.

٣. أن يكون البحث قد قدم كعرض إلقائي في المؤتمر أو الندوة العلمية (Oral Presentation) حضورياً أو عن بُعد وليس على شكل عرض ملصق (Poster Presentation).

٤. أن يكون البحث منشوراً أو مقبولاً للنشر بأكمله في كتاب المؤتمر أو الندوة، مع تزويد المجلس العلمي بنسخة من كتاب المؤتمر أو الندوة (Conference Proceeding) ولا يقبل كتاب ملخصات المؤتمر أو الندوة (Abstract Book of the Conference).

٥. في حال كان البحث مقبولاً للنشر؛ يجب أن تكون الإفادة بقبول البحث صريحة، وغير مشروطة بإجراء تصحيحات لغوية أو علمية أو غير ذلك، ومطبوعة على الأوراق الرسمية للجهة المنظمة، وموقّعة من قبل رئيس اللجنة العلمية للمؤتمر أو الندوة. ولا تقبل صور خطابات أو الصور المصدقة أو الخطابات المرسلة بالبريد الإلكتروني أو الفاكس لغرض القبول النهائي.

سادساً: معايير قبول الكتب الجامعية والمراجع العلمية والكتب المحققة والمترجمة والمطبوعة من قبل الهيئات العلمية:

١. أن يكون الكتاب ضمن التخصص العلمي للمتقدم للترقية.

٢. أن يكون العمل العلمي (كتاب أو فصل في كتاب) قد حُكّم عن طريق المجلس العلمي لإجازة احتسابه ضمن الحد الأدنى للإنتاج العلمي المطلوب للترقية قبل تقديم طلب الترقية، ويجب إرفاق قرار قبول المجلس العلمي بذلك مع طلب الترقية، ويستثنى من ذلك الأعمال المنشورة في دور النشر المدرجة في Scopus or Web of Science على أن يتم إرفاق ما يثبت أن العمل قد خضع للتحكيم العلمي الرصين.

٣. إذا كان المتقدم قد استفاد من أحد الأعمال العلمية في ترقية سابقة؛ فلا يصح الاستفادة منه في ترقية أخرى لصدور طبعة أو نسخة جديدة من ذلك العمل.

٤. يطبق على الكتب ما يطبق على الأبحاث من حيث توزيع الوحدات، ويستثنى من ذلك الكتب المحررة.

٥. يحتسب الفصل (Book Chapter) في الكتب المحكمة بوحدة إذا كان الفصل منفرداً، ونصف وحدة إذا اشترك الباحث مع آخر، وبربع وحدة إذا كان الفصل مشتركاً مع آخرين، شريطة أن يكون الفصل من الكتاب مستقلاً بمحتواه؛ بحيث يحتوي على محتوى علمي ومراجع خاصة بالفصل نفسه.

٦. يحسب للمحرر وحدة بحثية واحدة فقط، ولا تُحتسب وحدات المؤلفات (الفصول) المنشورة. وإذا كانوا أكثر من محرر فتحسب لكل واحد منهم أعمال التحرير ووحدات المؤلفات (الفصول) بما لا يزيد عن وحدة واحدة.

المملكة العربية السعودية، الباحة-ص.ب(1988)
هاتف:966-17-7257700 فاكس:966-17-7257777
KINGDOM OF SAUDI ARABIA, Al-Baha P.O.Box(1988)
Tel:966-17-7257700 Fax:966-17-7257777
contact@bu.edu.sa @BahaUniversity
bu.edu.sa

سابعاً: معايير قبول براءات الاختراع:

١. أن يكون مجال براءة الاختراع ضمن تخصص المتقدم للترقية؛ بناء على توصية مجلسي القسم والكلية بذلك.
٢. أن تكون جامعة الباحة (Al-Baha University) ضمن المالكين لبراءة الاختراع (Assignee)كلياً أو جزئياً، وفي حال الملكية الجزئية يرفق المتقدم عقد الاتفاق مع الجهة أو الجهات الأخرى المشاركة في ملكية براءة الاختراع.
٣. أن يتم إرفاق شهادة الحصول على براءة الاختراع.
٤. أن تكون براءة الاختراع نتجت عن بحث علمي أو نتج عنها بحث علمي منشور أو مقبول للنشر في مجلة علمية محكمة مدرجة في منصة Web of Science (WoS) في قاعدة بيانات "Science Citation Index Expanded" أو قاعدة بيانات "Social Science Citation Index"؛ وتحتسب وحدات براءة الاختراع بما لا يزيد عن بحث واحد فقط.
٥. ألا تكون براءة الاختراع ممنوحة نتيجة أعمال أنجزت قبل تعيينه على رتبة أستاذ مساعد.
٦. أن تكون البراءة مسجلة في أحد المكاتب والهيئات التالية:
   أ. الهيئة السعودية للملكية الفكرية (SAIP)
   ب. مكتب الاختراعات والعلامات التجارية بالولايات المتحدة الأمريكية United States Patent AND Trademark office.
   ج. مكتب الاختراعات باليابان Japan Patent office.
   د. المكتب الأوربي للاختراعات European Patent office.
٧. تُحتسب وحدات براءات الاختراع وفق ما ورد في المادة الرابعة والثلاثين من هذه اللائحة، ولا يزيد ما يقبل منها عن وحدة واحدة.

ثامناً: معايير قبول النشاط الإبداعي:

١. أن يقدم صاحب النشاط ما يفيد بتميز النشاط، وأن يوصي مجلسي القسم والكلية بذلك.
٢. أن يكون النشاط في مجال تخصص المتقدم، وذو قيمة علمية، ويشار إلى ذلك في محضري مجلسي القسم والكلية.
٣. أن يكون المتقدم قد حصل، نظير نشاطه، على جائزة علمية محلية أو إقليمية أو عالمية معترف بها من المركز الوطني للتقويم والاعتماد الأكاديمي. أو يكون النشاط محكم من قبل لجنة علمية مشكلة من قبل المجلس العلمي وصدر قرار بقبوله.
٤. تُحتسب وحدات النشاط الإبداعي وفق ما ورد في المادة الرابعة والثلاثين من هذه اللائحة، من حيث توزيع الوحدات ولا يزيد ما يقبل منها عن وحدة واحدة.

المملكة العربية السعودية, الباحة-ص.ب(1988)
هاتف:966-17-7257700 فاكس:966-17-7257777
KINGDOM OF SAUDI ARABIA, Al-Baha P.O.Box(1988)
Tel:966-17-7257700 Fax:966-17-7257777
contact@bu.edu.sa @BahaUniversity
bu.edu.sa

شروط عامة لجميع أنواع الإنتاج العلمي المقدم للترقية:

١. يشترط لقبول الإنتاج العلمي المقدم للترقية أن يكون انتماء عضو هيئة التدريس لجامعة الباحة بالاسم المعتمد (جامعة الباحة – Al-Baha University) في جميع الانتاج العلمي الذي يتقدم به العضو بعد التحاقه بالجامعة ولا يعتد بأي صيغ أو اختصارات أخرى، وأن تكون الإشارة إلى جامعة الباحة صريحة ومرتبطة باسم المتقدم للترقية ولا يكتفى بذكر اسم الجامعة في أي موضع آخر.

٢. لا مانع من الإشارة إلى جهة أخرى يرتبط بها المتقدم للترقية بعد الإشارة إلى انتمائه إلى جامعة الباحة أولاً، ويجوز ذكر اسم جامعة الباحة بعد اسم الجهة الممولة للبحث إذا كان البحث ممولاً من خارج الجامعة.

المادة الثلاثون

يجب ألاّ يقل ما ينشر أو يقبل للنشر في المجلات العلمية المحكمة ضمن الحد الأدنى المطلوب لترقية عضو هيئة التدريس عن وحدة بحثية للمتقدمين للترقية إلى رتبة أستاذ مشارك، ووحدتين بحثيتين ضمن الحد الأدنى للمتقدمين للترقية إلى رتبة أستاذ.

القاعدة التنفيذية

١- على المتقدم للترقية إلى رتبة أستاذ مشارك أن يكون لديه على الأقل بحث واحد منشورا أو مقبول للنشر في إحدى مجلات الجامعات السعودية إذا كان أحد أبحاثه مكتوبا باللغة العربية. وفي حال كون جميع الوحدات البحثية هي أبحاث أصلية وجميعها باللغة العربية؛ فيجب أن يكون اثنان منها على الأقل منشورين أو مقبولين للنشر في مجلات الجامعات السعودية.

٢- في حال كانت جميع الأبحاث مكتوبة باللغة الإنجليزية فيجب أن ألا يقل ما ينشر أو ما يقبل للنشر في قواعد بيانات Scopus or Web of Science (Core Collections) عن نصف الحد الأدنى من الوحدات للترقية إلى رتبة أستاذ مشارك للتخصصات العلمية والصحية، والربع للتخصصات النظرية، والإدارية والقانون.

٣- على المتقدم للترقية إلى رتبة أستاذ أن يكون لديه على الأقل بحثان منشوران أو مقبولان للنشر في إحدى مجلات الجامعات السعودية إذا كانت بعض أبحاثه مكتوبة باللغة العربية. وفي حال كون جميع الوحدات البحثية هي أبحاث أصلية وجميعها باللغة العربية فيجب أن تكون ثلاثة منها على الأقل منشورة أو مقبولة للنشر في مجلات الجامعات السعودية.

٤- في حال كانت جميع الأبحاث مكتوبة باللغة الإنجليزية فيجب أن ألا يقل ما ينشر أو ما يقبل للنشر في قواعد بيانات Scopus or Web of Science (Core Collections) عن نصف الحد الأدنى من الوحدات للترقية إلى رتبة أستاذ للتخصصات العلمية والصحية، والربع للتخصصات النظرية، والإدارية والقانون.

المملكة العربية السعودية, الباحة-ص.ب(1988)
هاتف:966-17-7257700 فاكس:966-17-7257777
KINGDOM OF SAUDI ARABIA, Al-Baha P.O.Box(1988)
Tel:966-17-7257700 Fax:966-17-7257777
contact@bu.edu.sa @BahaUniversity
bu.edu.sa

المادة الحادية والثلاثون

يجب أن يكون الإنتاج العلمي المتقدم به عضو هيئة التدريس للترقية منشوراً أو مقبولاً للنشر في أكثر من منفذ نشر واحد، وألاّ تكون جميع منافذ النشر تابعة لجامعة واحدة أو لمؤسسة علمية واحدة.

القاعدة التنفيذية

١- الحد الأدنى لمنافذ النشر هو اثنان.

٢- يجب ألا يزيد عدد الوحدات البحثية المنشورة أو المقبولة للنشر في منفذ واحد عن وحدتين بحثيتين، ويستثنى من ذلك المجلات المصنفة في Web of Science (SCIE, SSCI)، أو الربع الأول والثاني من المجلات المدرجة تحت تصنيف SCOPUS.

٣- عند نشر المتقدم للترقية أكثر من عمل بحثي في منفذ واحد؛ فيجب أن يكونا في عددين مختلفين وبتاريخين مختلفين.

المادة الثانية والثلاثون

الحد الأدنى للإنتاج العلمي المطلوب للتقدم للترقية إلى رتبة أستاذ مشارك أربع وحدات منشورة أو مقبولة للنشر، اثنتان منها –على الأقل –عمل منفرد، ولمجلس الجامعة بناء على توصية من المجلس العلمي الاستثناء من هذا الشرط بالنسبة لبعض التخصصات على ألاّ يقل المنشور فعلاً عن وحدة واحدة.

المادة الثالثة والثلاثون

الحد الأدنى للإنتاج العلمي المطلوب للتقدم للترقية إلى رتبة أستاذ ست وحدات منشورة أو مقبولة للنشر، منها ثلاث وحدات –على الأقل –عمل منفرد، ولمجلس الجامعة بناء على توصية من المجلس العلمي الاستثناء من هذا الشرط بالنسبة لبعض التخصصات على ألا يقل المنشور فعلاً عن ثلاث وحدات.

القاعدة التنفيذية

يجوز استبدال العمل المنفرد الواحد المنصوص عليه في المادتين (٣٢ و٣٣) بأعمال مشتركة تعادل العمل المنفرد من حيث الوحدات؛ شريطة أن تكون هذه الأعمال مصنفة ضمن قواعد بيانات Web of Science (SCIE, SSCI) أو ضمن الربع الأول والثاني من المجلات المصنفة في SCOPUS، ويكون فيهما المتقدم للترقية هو الباحث الأول أو المراسل.

المملكة العربية السعودية, الباحة-ص.ب(1988)
هاتف:966-17-7257700 فاكس:966-17-7257777
KINGDOM OF SAUDI ARABIA, Al-Baha P.O.Box(1988)
Tel:966-17-7257700 Fax:966-17-7257777
contact@bu.edu.sa @BahaUniversity
bu.edu.sa

المادة الرابعة والثلاثون

يحتسب العمل العلمي بوحدة واحدة إذا كان المؤلف منفرداً بتأليفه، وبنصف وحدة إذا اشترك في تأليفه اثنان، وإذا كان بحثاً مشتركاً بين أكثر من إثنين فيحسب بنصف وحدة للباحث الرئيس ولكل واحد من الباقين بربع وحدة، وإذا كان عملاً مشتركاً آخر بين أكثر من اثنين فيحسب لكل واحد منهم ربع وحدة.

المادة الخامسة والثلاثون

يجب ألاّ يكون الإنتاج العلمي المقدم للترقية مستلاً من رسائل الماجستير أو الدكتوراه أو من مؤلفات سابقة للمتقدم. وفي حال تثبت المجلس العلمي من أن هناك ما هو مستل من ذلك، فيحرم المتقدم للترقية من التقدم بطلب آخر للترقية مدة عام من تاريخ صدور قرار المجلس العلمي بذلك.

القاعدة التنفيذية

١- يثبت الاستلال لدى المجلس العلمي من مؤلفات المتقدم بتقرير محكم واحد على الأقل.

٢- يحال تقرير أو تقارير المحكمين المثبت فيها الاستلال إلى لجنة داخلية يشكلها المجلس العلمي لفحص الانتاج العلمي.

٣- في حال أقرت اللجنة المشكلة من المجلس العلمي وجود الاستلال تُطلب إفادة المتقدم بالترقية لإبداء مرئياته على تقرير المحكم، وذلك خلال شهر من تاريخ استلامه تقرير المحكم.

٤- تُدرس الإفادة من قبل اللجنة المشكلة من المجلس العلمي وتوصي بأحد الإجراءات التالية:

- عدم ثبوت شبهة الاستلال وتستكمل إجراءات الترقية.
- ثبوت شبهة الاستلال والتوصية بعدم الترقية وتطبيق المادة ٣٥.

٥- في حال لم تتمكن اللجنة من الوصول إلى قرار نهائي بشأن شبهة الاستلال يحال البحث وتقرير أو تقارير المحكمين المتضمنة شبهة الاستلال، وإفادة المتقدم إلى فاحصين أثنين من خارج الجامعة للنظر والرفع بتوصياتهم للمجلس العلمي، ولا تكون توصياتهما بالترقية من عدمها وإنما في ثبوت المخالفة من عدمها، وتعرض كافة التقارير على المجلس العلمي لاتخاذ القرار النهائي.

المادة السادسة والثلاثون

يُشترط في المحكمين للترقية أن يكونوا من الأساتذة، ويجوز إذا كانت الترقية إلى رتبة أستاذ مشارك أن يكون أحد المحكمين من الأساتذة المشاركين.

المادة السابعة والثلاثون

تتم ترقية عضو هيئة التدريس علمياً من تاريخ صدور قرار المجلس العلمي بذلك، أما ترقيته وظيفياً فتعتبر من تاريخ صدور القرار التنفيذي إذا توافرت وظيفة شاغرة يمكن الترقية عليها.

المملكة العربية السعودية، الباحة-ص.ب(1988)
هاتف:966-17-7257700 فاكس:966-17-7257777
KINGDOM OF SAUDI ARABIA, Al-Baha P.O.Box(1988)
Tel:966-17-7257700 Fax:966-17-7257777
contact@bu.edu.sa @BahaUniversity
bu.edu.sa